

2487 - مواطنة أرملة تحصل من الدولة على مرتب الضمان الاجتماعي ومساعدة من جمعية البر هل تلزمها زكاة

صالح اللحيدان

لأنها مواطنة ارملة تحصل من الدولة على مرتب الضمان الاجتماعي ومساعدة سنوية من جمعية البر بالرياض سؤالها هل تلزمها زكاة على هذا المبلغ اذا استلمته كل سنة؟ علما بانها تتصدق على بعض المستحقين الذين هم في حاجة اكثر منها ابراء - [00:00:00](#) للذمة هل عليها زكاة في مرتب الضمان ومساعدة الجمعية؟ جزاكم الله خيرا ما بقي من ما تقبضه من هذا المال وكان نصابا الى ان يحول عليه الحول ففيه الزكاة ولا فرق بين ان تقبضه من زكاة - [00:00:17](#) او من اعانة من الدولة او مجرد صدقة اذا ملكته وهي تملكه بالقبض وحال عليه الحول وكان نصابا وجبت فيه الزكاة ان كانت تتصدق في هذه الصدقات بنية الزكاة وهي تجزيه - [00:00:38](#) اذا كانت الصدقات بقدر زكاة هذا المال والله اعلم - [00:01:01](#)